



الدورة الحادية والعشرون

كينغستون، جامايكا

١٣-٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٥

تقرير وتوصيات اللجنة القانونية والتقنية إلى مجلس السلطة الدولية
لقاع البحار بشأن طلب مقدم من شركة منمتالز (Minmetals)
الصينية للحصول على الموافقة على خطة عمل لاستكشاف العقيدات
المتعددة الفلزات

أولا - مقدمة

١ - تلقى الأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار في ٨ آب/أغسطس ٢٠١٤ طلباً من شركة منمتالز (Minmetals) الصينية من أجل الموافقة على خطة عمل لاستكشاف عقيدات متعددة الفلزات في المنطقة (انظر ISBA/21/LTC/5). وقدم هذا الطلب عملاً بأحكام نظام التنقيب عن العقيدات المتعددة الفلزات واستكشافها في المنطقة (ISBA/19/A/17)، المرفق). وتقع المنطقة المشمولة بالطلب ضمن المناطق المحجوزة للسلطة عملاً بالمادة ٨ من المرفق الثالث لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار التي اعتمدت عام ١٩٨٢.

٢ - وبموجب الفقرة ١ (ج) من المادة ٢٠ من النظام، أبلغ الأمين العام أعضاء السلطة الدولية لقاع البحار، بمذكرة شفوية مؤرخة ١١ آب/أغسطس ٢٠١٤، باستلام الطلب وعمم عليهم معلومات ذات طابع عام بشأنه. وأدرج الأمين العام أيضاً موضوع النظر في الطلب كبنود على جدول أعمال اللجنة القانونية والتقنية في جلستها التي عقدت في الفترة من ١٦ إلى ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٥.



ثانيا - منهجية اللجنة القانونية والتقنية للنظر في الطلب

ألف - المنهجية العامة التي طبقتها اللجنة عند النظر في الطلب

٣ - أشارت اللجنة، عند نظرها في الطلب، إلى أنه تماشياً مع الخطة المحددة في المادة ٦ من المرفق الثالث لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، يستلزم الأمر منها أولاً البت بموضوعية في ما إذا كان مقدم الطلب قد استوفى الشروط الواردة في النظام، ولا سيما في ما يتعلق بشكل الطلبات، أي ما إذا كان قد قدم التعهدات والتأكيدات الضرورية المحددة في المادة ١٤؛ وما إذا كان يمتلك القدرة المالية والتقنية اللازمة لتنفيذ خطة العمل المقترحة للاستكشاف. ومما إذا كان قد وفى على نحو مرض، حسب انطباق الحال، بالتزاماته المقررة بموجب أي عقد سبق إبرامه مع السلطة الدولية لقاع البحار. وتعين على اللجنة بعد ذلك أن تحدد، وفقاً للفقرة ٤ من المادة ٢١، ما إذا كانت خطة العمل المقترحة للاستكشاف ستوفر الحماية الفعالة لصحة البشر وسلامتهم، وحماية البيئة البحرية وحفظها بشكل ناجع، وستكفل عدم إقامة منشآت يمكن أن تتسبب في عرقلة استخدام الممرات البحرية المعترف بها والضرورية للملاحة الدولية أو في المناطق التي تكثرت فيها أنشطة الصيد. وتنص الفقرة ٥ من المادة ٢١ على ما يلي: "إذا تأكدت اللجنة من النقاط المنصوص عليها في الفقرة ٣ من المادة ٢١ وقررت أن خطة العمل المقترحة للاستكشاف مستوفية لشروط الفقرة ٤ من المادة ٢١، توصي المجلس بالموافقة على خطة العمل هذه".

٤ - وعند النظر في خطة العمل المقترحة لاستكشاف عقيدات متعددة الفلزات، أخذت اللجنة في الاعتبار المبادئ والسياسات والأهداف المتعلقة بالأنشطة التي تجرى في المنطقة على النحو المنصوص عليه في الجزء الحادي عشر والمرفق الثالث للاتفاقية وفي اتفاق عام ١٩٩٤ المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والمؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢.

باء - النظر في الطلب

٥ - نظرت اللجنة في الطلب في جلسات مغلقة عُقدت في ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٥.

٦ - وقبل الشروع في دراسة الطلب بالتفصيل، وجهت اللجنة دعوة إلى الممثل المعين من جانب مقدم الطلب، فينغ غيكوان، النائب الأول لرئيس شركة منمتالز (Minmetals)، من أجل تقديم عرض للطلب. وكان بصحبته يانغ نغ، مساعد المدير العام لمعهد تشانغشا التابع لشركة التعدين والبحوث المحدودة، الذي عرض الجوانب القانونية والتقنية للطلب.

وقد حضر أيضا الأعضاء التالية أسماؤهم: ليو نغوو، المدير العام لإدارة الشؤون الإدارية للعلم والتكنولوجيا، بشركة منماتلز الصينية؛ وانغ تشونشنغ، باحث، بالمعهد الثاني للأوقيانوغرافيا؛ هي غاوين؛ نائب كبير المهندسين، في دراسة غوانغزو الاستقصائية للجيولوجيا البحرية؛ بي ليان، نائب المدير العام لشعبة الشؤون القانونية، بشركة منماتلز الصينية؛ لي ماولين، نائب المدير العام لمعهد تشانغشا التابع لشركة التعدين والبحوث المحدودة؛ تشن جينمنغ، مدير معهد تشانغشا التابع لشركة التعدين والبحوث المحدودة؛ لياو بو، مدير مشروع بإدارة الشؤون الإدارية للعلم والتكنولوجيا التابعة لشركة منماتلز الصينية؛ زوو يونغ، نائب مدير، إدارة المعاهدات والقوانين، بوزارة الشؤون الخارجية الصينية؛ زنج تشنغ، موظفة بإدارة المعاهدات والقوانين، بوزارة الشؤون الخارجية الصينية؛ وو غوانغاي، نائب ممثل البعثة الدائمة للصين لدى السلطة الدولية لقاع البحار؛ لي لينلين، السكرتير الثاني، بالبعثة الدائمة للصين لدى السلطة الدولية لقاع البحار. ثم طرح أعضاء اللجنة أسئلة من أجل توضيح جوانب معينة من الطلب قبل الاجتماع في جلسة مغلقة لدراسة الطلب بالتفصيل. وبعد النظر الأولي، قررت اللجنة أن تطلب من رئيس اللجنة أن يجيل قائمة أسئلة إلى مقدم الطلب خطيا. وأخذت اللجنة في الاعتبار، عند نظرها في الطلب، الردود الخطية المقدمة من مقدم الطلب، التي استكملت الأجزاء المقابلة من الطلب بصيغته التي كان مقدا بها أصلا.

ثالثا - موجز المعلومات الأساسية المتعلقة بالطلب

ألف - هوية مقدم الطلب

٧ - معلومات عن مقدم الطلب:

(أ) الاسم: شركة منماتلز الصينية (China Minmetals Corporation)؛

(ب) العنوان الكامل: Plaza A, No.3 Chaoyangmen North Avenue, Dongcheng

؛District, Beijing, China

(ج) العنوان البريدي: هو ذاته المدرج أعلاه؛

(د) رقم الهاتف: 86-10-60169000؛

(هـ) رقم الفاكس: 86-10-60167666؛

(و) عنوان البريد الإلكتروني: haoxu@minmetals.com؛

(ز) مكان تسجيل مقدم الطلب ومكان عمله: بيجين، الصين.

٨ - معلومات عن الممثل المعين من جانب مقدم الطلب:

(أ) الاسم: زوو زونغتشو؛

(ب) العنوان الكامل: هو ذاته المدرج في الفقرة ٧ أعلاه؛

(ج) رقم الهاتف: هو ذاته المدرج في الفقرة ٧ أعلاه؛

(د) رقم الفاكس: هو ذاته المدرج في الفقرة ٧ أعلاه؛

(هـ) عنوان البريد الإلكتروني: هو ذاته المدرج في الفقرة ٧ أعلاه.

٩ - وقد قدم مقدم الطلب للجنة أحدث نسخة من تجديد شهادة التسجيل، الصادرة في ٩ تموز/يوليه ٢٠١٢ من الإدارة الحكومية لشؤون الصناعة والتجارة في الصين، وتشهد بوجود مقدم الطلب وبمركزه القانوني كمؤسسة تابعة للدولة. وذكر مقدم الطلب أيضا أن الشركة تخضع للإشراف الفعال للدولة المزكية، وأن مقرها في بيجين.

باء - التزكية

١٠ - الدولة المزكية هي الصين.

١١ - تاريخ إيداع صك تصديق الصين على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وتاريخ موافقتها على الالتزام بالاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار هو ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٦.

١٢ - تاريخ شهادة التزكية هو ٨ تموز/يوليه ٢٠١٤، وقد وقعها ليو سيغوي، مدير الإدارة الحكومية لشؤون المحيطات في الصين.

١٣ - وتفيد شهادة التزكية بأن مقدم الطلب يخضع للسيطرة الفعلية للدولة المزكية، التي تعلن أنها تضطلع بالمسؤولية وفقا للمادة ١٣٩ والفقرة ٤ من المادة ١٥٣ من الاتفاقية والفقرة ٤ من المادة ٤ من المرفق الثالث للاتفاقية.

جيم - المنطقة المشمولة بالطلب

١٤ - وتغطي المنطقة المشمولة بالطلب مساحة مجموعها ٧٢ ٧٤٥ كيلومترا مربعا في منطقة صدعي كلاريون - كليبرتون في المحيط الهادئ. وقد قدمت المناطق المحجوزة المشمولة بالطلب كمساهمة من منظمة إنتر أوشن ميتال المشتركة، 'يوزمورجيوولوجيا' (Yuzhmorgeologyia, Interoceanmetal Joint Organization) والرابطة الصينية للبحث في مجال الموارد المعدنية للمحيطات واستغلالها (COMRA). وتتألف المنطقة من ثماني قطاعات

موزعة عبر منطقة الصدع كما هو موضح في الخريطة الواردة في مرفق هذا التقرير. ويشار إلى تلك القطاعات على النحو التالي ألف-١ (٦٦١ ٨ كيلومترا مربعا)، ألف-٢ (٩٣٥ ٦ كيلومترا مربعا)، ألف-٣ (٧٤٧ ٥ كيلومترا مربعا)، ألف-٤ (١٢٨ ١٣ كيلومترا مربعا)، ألف-٥ (٨٢١ ٢٢ كيلومترا مربعا)، ألف-٦ (٣٤٦ ٥ كيلومترا مربعا)، ألف-٧ (٥٣٧ ٥ كيلومترا مربعا)، ألف-٨ (٥٧٠ ٤ كيلومترا مربعا). وترد الاحداثيات والمواقع العامة للمنطقة المشمولة بالطلب في مرفق هذه الوثيقة.

١٥ - ولفتت اللجنة انتباه مقدم الطلب إلى المخاطر المحتملة فيما يتصل باختيار مناطق صغيرة للاستكشاف نظرا للقيود المفروضة على الأنشطة في المنطقة والتي ستشأ جراء تنفيذ المتعاقدين لالتزاماتهم البيئية، بما في ذلك تحديد مناطق مرجعية للأثر ومناطق مرجعية للحفاظ.

دال - معلومات أخرى

١٦ - ويتضمن الطلب، وفقا للمادة ١٤، تعهدا خطيا مؤرخا ٢ تموز/يوليه ٢٠١٤ وموقعا من الممثل المعين من جانب مقدم الطلب (انظر الفقرة ٨ أعلاه).

١٧ - وأبلغ مقدم الطلب اللجنة أيضا أنه قد درس احتمال وجود كابلات أو أنابيب بحرية في المنطقة المشمولة بالطلب. وذكر أنه يعلق أهمية كبيرة على التراضي بشأن الأنشطة في المنطقة وفي البيئة البحرية كما تنص عليه المادة ١٤٧ من الاتفاقية والأحكام ذات الصلة من النظام. ويعلن مقدم الطلب أنه سيتخذ كافة التدابير اللازمة وفقا للقانون الدولي ذي الصلة لضمان حماية الكابلات أو الأنابيب البحرية بشكل سليم. كما أشار أيضا إلى استعداده للتعاون بهمة وبشكل كامل، مع السلطة ومع مالكي ومشغلي الكابلات أو الأنابيب البحرية.

١٨ - ودفع مقدم الطلب رسما قدره ٥٠٠.٠٠٠ دولار وفقا للمادة ١٩.

رابعا - فحص المعلومات والبيانات التقنية المقدمة من مقدم الطلب

١٩ - قُدمت في الطلب الوثائق والمعلومات التقنية التالية:

(أ) معلومات تتصل بالمنطقة المشمولة بالطلب؛

١' حدود المنطقة المشمولة بالطلب بواسطة قائمة إحداثيات جغرافية وفقا للنظام الجيوديسي العالمي ١٩٨٤، النظام الجغرافي العالمي، ووضعت حسابات المنطقة في إطار نظام الإسقاط المركاتوري المستعرض الشامل، 6N؛

٢' خرائط المنطقة المشمولة بالطلب؛

(ب) معلومات لتمكين المجلس من تحديد ما إذا كان مقدم الطلب قادرا ماليا على تنفيذ خطة العمل المقترحة للاستكشاف؛

(ج) معلومات لتمكين المجلس من تحديد ما إذا كان مقدم الطلب قادرا من الناحية التقنية على تنفيذ خطة العمل المقترحة للاستكشاف؛

(د) خطة العمل للاستكشاف؛

(هـ) برنامج التدريب.

خامسا - النظر في القدرات المالية والمؤهلات التقنية لمقدم الطلب

ألف - القدرة المالية

٢٠ - لاحظت اللجنة، أثناء تقييمها للقدرة المالية أن مقدم الطلب تجمع دولي له أنشطة في ٣٤ بلدا. وأشار مقدم الطلب إلى أنه شارك أساسا في استكشاف الفلزات والمعادن، والتعدين، والصهر، والتجارة، وتطوير تكنولوجيا التعدين والصناعات المعدنية. وينتج مقدم الطلب السبائك الصلبة، وأكسيد الأنتيمون، وعناصر الأرض النادرة. وذكر مقدم الطلب أنه يحتل المرتبة ١٣٣ بين الشركات المدرجة على قائمة "فورتنشن العالمية" لأكثر ٥٠٠ شركة في العالم، ويحتل المرتبة الثانية بين شركات المعادن في تلك القائمة. وأعلن مقدم الطلب قدرته المالية على الاضطلاع بخطة العمل المقترحة للاستكشاف. وقدم بيانا ماليا موقعا من وزير المالية في الصين، ومؤرخا ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤ وفقا للفقرة ٤ من المادة ١٢، يشهد بالقدرة المالية لمقدم الطلب على تنفيذ خطة العمل المقترحة للاستكشاف، والوفاء بالالتزامات المالية للسلطة. وأعلن مقدم الطلب أيضا أنه لا يتبع الرابطة الصينية للبحث في مجال الموارد المعدنية للمحيطات واستغلالها (COMRA)، وأن كلا الكيانين شخصان اعتباريان مستقلان.

باء - القدرة التقنية

٢١ - لاحظت اللجنة، أثناء تقييمها للقدرة التقنية لمقدم الطلب أن بوسعه الاستفادة من خبرته الواسعة في مجالي الاستكشاف تكنولوجيا المعالجة الفلزية للعقيدات، وقيامه بإجراء ما لا يقل عن ١٠ من أعمال المسح وأخذ العينات الجيولوجية والجيوفيزيائية والبيئية للعقيدات المتعددة الفلزات، وقشور الحديد والمنغنيز الغنية بالكوبالت، والكبريتيدات المتعددة الفلزات بدءا من عام ١٩٨٣. وذكر مقدم الطلب أنه غدا منذ ذلك الوقت صاحب مصلحة

مهم في مجال التعدين وتجهيز الموارد، والبحوث والتنمية في قاع بحر الصين العميق، وهو أهم مختبر مملوك للدولة لتكنولوجيا يعنى بتنمية الموارد المعدنية في البحار العميقة. وأعلن مقدم الطلب أيضا أنه سيتعاون على نحو وثيق مع دراسة غوانغزو الاستقصائية للجيولوجيا البحرية، ومع المعهد الثاني للأوقيانوغرافيا.

٢٢ - وأوضح مقدم الطلب أن أنشطة الاستكشاف ستتم في خطة من ثلاث مراحل مدة كل منها خمس سنوات. وستهدف الدراسات الاستقصائية المقررة إلى الحصول على المعلومات والبيانات اللازمة لتقدير الموارد المعدنية، والتقييمات البيئية والاختبارات التعدينية والفيزية. وتمثل أهداف الدراسات البيئية وتقييمات الأثر في تحديد خطوط الأساس البيئية للمنطقة المشمولة بالطلب والمناطق المتاخمة، وتحديد مناطق الأثر المرجعية ومناطق الحفظ المرجعية، على نحو ما تتطلبه المبادئ التوجيهية والتوصيات البيئية للسلطة، وتحليل توزيع وخصائص المجموعات والأنواع، وتقييم الأثر البيئي المحتمل لتعدين العقيدات المتعددة الفلزات. وتشمل الأنشطة المقترحة المتعلقة بتكنولوجيا التعدين والمعالجة الفلزية إجراء البحوث على العناصر الرئيسية وتحسينها، وتصميم نظام تعدين تجاري وتقييم الأثر البيئي لاختبارات التعدين، ورصد الآثار المحتملة أثناء وبعد الاختبار، واستحداث تكنولوجيا تجهيز جديدة للعقيدات وطرق جديدة للاستغلال المباشر للعقيدات المتعددة الفلزات. وفيما يتعلق بالموارد المعدني أو تقييمات الاحتياطي، تشمل الأعمال المقررة دراسة جودة وكمية توزيع العقيدات المتعددة الفلزات، وتقدير الموارد المعدنية المفترضة، وإجراء دراسات جدوى وتقدير للاحتياطيات المعدنية، عند توفر الظروف مناسبة.

٢٣ - وزُودت اللجنة أيضا بمعلومات تفصيلية عن الأهداف والجداول الزمنية والوسائل لمقدم الطلب، بما في ذلك الرحلات البحرية المقترحة بالنسبة لفترة السنوات الخمس الأولى. واقترح مقدم الطلب تنفيذ أخذ للعينات الجيولوجية ودراسات استقصائية جيوفيزيائية من أجل تحديد المناطق المعدنية وتقدير الموارد المفترضة. وأوضح مقدم الطلب أنه سيجري دراسة استقصائية أولية لخطوط الأساس البيئية المتعلقة بمجالات الفيزياء، والبيولوجيا، والكيمياء، والجيولوجيا في المنطقة المشمولة بالطلب وسيصدر تحقيقا أوليا بشأن التنوع البيولوجي في المنطقة المشمولة بالطلب والمناطق المتاخمة لها. ويعد تطوير واختبار تكنولوجيا التعدين أيضا جزءا من برنامج الأنشطة المقترح، ويقترح مقدم الطلب أيضا إجراء بحث وتحقق تجريبي بشأن التكنولوجيا الرئيسية وبحوث بشأن طرق الصهر والمعالجة الجديدة.

٢٤ - كما زُودت اللجنة بمعلومات تقنية تتعلق بخبرته السابقة ومؤهلاته التقنية، ودرايته التقنية، وطرق الاستكشاف والمعدات ذات الصلة بخطة عمل الاستكشاف، بما في ذلك سفن

البحوث، وقياس الأعماق بالصدى المتعدد الحزم، والنظم الصوتية للقطر بالأعماق، ونظم خصائص ما تحت القاع، والمركبات الغوّاصة المستقلة، ومعدات أخذ العينات للدراسات الاستقصائية البيئية والجيولوجية. وأعلن مقدم الطلب اعترامه التعاون مع السلطة ومع المتعاقدين التابعين لها، بمن فيهم الذين أسهموا بالمناطق المحجوزة المشمولة بالطلب بغية جمع بيانات ومعلومات إضافية، وإجراء دراسة مقارنة.

٢٥ - وزود مقدم الطلب للجنة أيضا بمعلومات ذات صلة بمنع المخاطر والتأثيرات المحتملة التي يمكن أن تتعرض لها البيئة البحرية والحد منها ومكافحتها. وستمثل السفن المستخدمة للمعايير الدولية المتعلقة بالسلامة والممارسة البيئية، بما في ذلك الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن لعام ١٩٧٣، بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام ١٩٧٨ المتعلق بها. وذكر أن لديه القدرة على الاستجابة لأي حوادث تنجم عن تنفيذ خطة العمل المقترحة، وأعلن أنه سيتخذ تدابير وقائية، وسيتبع أفضل الممارسات البيئية وسيضع خطط طوارئ مناسبة وفقا للنظام. وأشار مقدم الطلب إلى أن خطة طوارئ الانسكاب النفطية، ومواصفات التجهيز دخلت حيز النفاذ بالفعل. ولدرء الانسكابات النفطية، تمتلك سفن البحوث معدات مناسبة مثل حاجز احتواء الزيت، ومجمع الزيت، وعلى متنها أطقم مدربة.

٢٦ - وتلقت اللجنة أيضا معلومات بشأن برنامج الدراسات الأساسية الأوقيانوغرافية والبيئية المقترح الذي سيركز على مجالات الجمع والتحليل والحد من المخاطر فيما يتعلق ببيانات وعينات الدراسات الأساسية الفيزيائية والبيولوجية والكيميائية والبيئية الجيولوجية، وعلى اختبار نظم جمع عينات التعدين المحتملة. ويعتزم مقدم الطلب التعاون بشكل مكثف مع المتعاقدين الآخرين، ومع المجتمع الدولي. وشمل الطلب أيضا تقييما أوليا للأثر المحتمل لأنشطة الاستكشاف المقترحة على البيئة البحرية. بما يتفق مع أنظمة وتوصيات اللجنة لتوجيه المتعاقدين إلى تقييم الآثار البيئية المحتملة الناجمة عن استكشاف المعادن البحرية في المنطقة (ISBA/19/LTC/8).

سادسا - النظر في البيانات والمعلومات المقدمة من أجل الموافقة على خطة العمل المتعلقة باستكشاف العقيدات المتعددة الفلزات

٢٧ - وفقا للمادة ١٨، يتضمن طلب الحصول على الموافقة على خطة العمل المتعلقة بالاستكشاف المعلومات التالية:

(أ) وصفا عاما وجدولا زمنيا لبرنامج أنشطة الاستكشاف المقترحة التي ستنفذ في فترة السنوات الخمس الأولى، مثل الدراسات التي يتعين القيام بها، فيما يتعلق بالعوامل البيئية والتقنية والاقتصادية وغيرها من العوامل الملائمة التي يجب أخذها في الاعتبار عند الاستكشاف؛

(ب) وصفا لبرنامج الدراسات الأوقيانوغرافية والدراسات الأساسية البيئية التي سيضطلع بها وفقا لهذا النظام وأي قواعد وأنظمة وإجراءات بيئية تقررها السلطة. وتتيح هذه الدراسات الأساسية تقييم الأثر البيئي الذي يحتمل أن ينشأ عن أنشطة الاستكشاف المقترحة، مع مراعاة أي توصيات تصدرها اللجنة القانونية والتقنية؛

(ج) تقييما أوليا للأثر المحتمل لأنشطة الاستكشاف المقترحة على البيئة البحرية؛

(د) سردا للتدابير المقترح اتخاذها لمنع تلوث البيئة البحرية والمخاطر الأخرى التي تتعرض لها، والحد منها ومكافحتها فضلا عن تأثيراتها المحتملة على البيئة البحرية؛

(هـ) البيانات اللازمة لكي يتخذ المجلس القرار المطلوب منه اتخاذ وفقا للفقرة (١) من المادة ١٢؛

(و) جدولاً زمنياً للنفقات السنوية المتوقعة فيما يتعلق ببرنامج الأنشطة لفترة السنوات الخمس الأولى.

سابعاً - برامج التدريب

٢٨ - قدم مقدم الطلب تفاصيل بشأن برامج التدريب وفقا للمادة ٢٧ من النظام والبند ٨ من مرفقه الرابع. واقتراح مقدم الطلب توفير فرص تدريب لعشرة متدربين من بلدان نامية، ومن السلطة خلال فترة السنوات الخمس الأولى من الخطة المقترحة للاستكشاف. وسيعرض على المشاركين برنامجا للتدريب على الاستكشاف في عرض البحر، أو برنامج زمالة، أو برنامج للتدريب الهندسي. وأقرت اللجنة باستعداد مقدم الطلب لتهيئة فرص تدريبية أخرى، وخاصة التدريب في عرض البحر لعلماء من البلدان النامية، بالتعاون مع السلطة من خلال صندوق الهبات التابع لها وموارد أخرى.

ثامناً - الاستنتاج والتوصيات

٢٩ - إن اللجنة مقتنعة، بعد أن درست ما قدمه صاحب الطلب من تفاصيل عرضت بإيجاز في الفروع من الثالث إلى السابع أعلاه، بأن الطلب قُدِّم على النحو الواجب وفقا للنظام، وبأن مقدم الطلب يتمتع بالمؤهلات المطلوبة على النحو المحدد في المادتين ٤ و ٩ من المرفق الثالث للاتفاقية، والمادة ١٧. كما أن اللجنة مقتنعة بأن مقدم الطلب:

(أ) قد امتثل لأحكام النظام؛

(ب) قد قُدِّم التعهدات والضمانات المحددة في المادة ١٤؛

- (ج) يملك القدرة المالية والتقنية لتنفيذ خطة العمل المقترحة للاستكشاف.
- ٣٠ - وإن اللجنة مقتنعة بأن أيا من الشروط الواردة في الفقرة ٦ من المادة ٢١ من مواد النظام لا ينطبق على هذا الطلب.
- ٣١ - واللجنة مقتنعة بأن خطة العمل المقترحة للاستكشاف:
- (أ) توفر الحماية الفعالة لصحة البشر وسلامتهم؛
- (ب) توفر الحماية للبيئة البحرية وتكفل حفظها بشكل فعال؛
- (ج) تكفل عدم إقامة المنشآت حيث يمكن أن تعرقل استخدام الممرات البحرية المعترف بها الضرورية للملاحة الدولية أو في المناطق التي تكثر فيها أنشطة الصيد.
- ٣٢ - وبناء على ذلك، وعملا بالفقرة ٥ من المادة ٢١، توصي اللجنة بأن يوافق المجلسُ على خطة العمل المقدمة من شركة منمتالز (Minmetals) الصينية لاستكشاف عقيدات متعددة الفلزات.

المرفق

ألف - قائمة إحداثيات المنطقة المشمولة بالطلب

(في شكل درجات، ودقائق، وثوان وفقا لنظام الإسقاط الجغرافي في النظام الجيوديسي العالمي لسنة ١٩٨٤)

خط العرض (شمالا)			خط الطول (غربا)			نقطة الانعطاف	رقم القطعة
(ثوان)	(دقائق)	(درجات)	(ثوان)	(دقائق)	(درجات)		
٢٧,٩٦	٣٥	١٢	٠,١٢	٥٥	١٤١	١	ألف-١
٢٧,٩٦	٣٥	١٢	٤٩,٤٤	٣٧	١٤١	٢	
٣٥,٤٠	٢٥	١٢	٤٩,٤٤	٣٧	١٤١	٣	
٣٥,٤٠	٢٥	١٢	٥٩,٧٦	٣٠	١٤١	٤	
٣٣,٦٠	١٦	١٢	٥٩,٧٦	٣٠	١٤١	٥	
٣٣,٦٠	١٦	١٢	٢٧,١٢	٤٠	١٤١	٦	
٣٢,٨٨	٥٨	١١	٢٧,١٢	٤٠	١٤١	٧	
٣٢,٨٨	٥٨	١١	٢١,٧٢	٣٧	١٤١	٨	
٢٢,٥٦	٤٧	١١	٢١,٧٢	٣٧	١٤١	٩	
٢٢,٥٦	٤٧	١١	٢٠,٥٢	صفر	١٤٢	١٠	
٥٨,٤٤	٤٠	١١	٢٠,٥٢	صفر	١٤٢	١١	
٥٨,٤٤	٤٠	١١	٣٥,٤٠	١٦	١٤٢	١٢	
٤٢,٨٤	٥١	١١	٣٥,٤٠	١٦	١٤٢	١٣	
٤٢,٨٤	٥١	١١	١٧,٨٨	٥٠	١٤٢	١٤	
٣٧,٣٢	١١	١٢	١٧,٨٨	٥٠	١٤٢	١٥	
٣٧,٣٢	١١	١٢	٦,٠٠	٢	١٤٢	١٦	
٣٦,٩٦	٣٢	١٢	٦,٠٠	٢	١٤٢	١٧	
٣٦,٩٦	٣٢	١٢	٥,٢٨	٢٦	١٤٢	١٨	
١٠,٤٤	٤٢	١٢	٥,٢٨	٢٦	١٤٢	١٩	
١٠,٤٤	٤٢	١٢	٠,١٢	٥٥	١٤١	٢٠	
٩,٢٤	٤٤	١٢	٤٣,٠٨	٣٨	١٣٨	١	ألف-٢
٧,٨٠	٤٤	١٢	٥١,٨٤	٢٧	١٣٨	٢	
٢٢,٥٦	٢٦	١٢	٥١,٨٤	٢٧	١٣٨	٣	
٢٢,٥٦	٢٦	١٢	٢٦,٤٠	٢٢	١٣٨	٤	
٥٧,٢٤	٥١	١١	٢٦,٤٠	٢٢	١٣٨	٥	
٥٧,٢٤	٥١	١١	٢٩,٠٤	٥٦	١٣٨	٦	

خط العرض (شمالاً)			خط الطول (غرباً)			نقطة الانعطاف	رقم القطعة
(ثوان)	(دقائق)	(درجات)	(ثوان)	(دقائق)	(درجات)		
٤١,٨٨	١٣	١٢	٢٩,٠٤	٥٦	١٣٨	٧	
٤١,٨٨	١٣	١٢	٤٢,٣٦	٥٠	١٣٨	٨	
٥١,٦٠	١٩	١٢	٤٢,٣٦	٥٠	١٣٨	٩	
٥١,٦٠	١٩	١٢	٤,٢٠	٥	١٣٩	١٠	
٣٠,٩٠	٥٢	١٢	٤,٢٠	٥	١٣٩	١١	
٣٠,٩٠	٥٢	١٢	٤٣,٠٨	٣٨	١٣٨	١٢	
٢٢,٠٨	٢٨	١٢	٢٠,٠٤	٤٤	١٢٢	١	ألف-٣
٢٢,٠٨	٢٨	١٢	٤٥,٦٠	٥	١٢٢	٢	
٠,٠٠	صفر	١٢	٤٥,٦٠	٥	١٢٢	٣	
٠,٠٠	صفر	١٢	٠,٠٠	صفر	١٢٣	٤	
١٣,٨٠	٢٨	١٢	٠,٠٠	صفر	١٢٣	٥	
١٣,٨٠	٢٨	١٢	١١,١٦	٥٤	١٢٢	٦	
٥٧,٠٠	٤٦	١٢	١١,١٦	٥٤	١٢٢	٧	
٥٧,٠٠	٤٦	١٢	٢٠,٠٤	٤٤	١٢٢	٨	
١٨,٠٠	٩	١٦	٢٨,٢٠	٢٨	١٢١	١	ألف-٤
١٨,٠٠	٩	١٦	٢٩,٧٦	٢	١٢١	٢	
٤٢,٦٠	١٦	١٦	٢٩,٧٦	٢	١٢١	٣	
٤٢,٦٠	١٦	١٦	٥١,٩٦	٤٩	١٢٠	٤	
٥٠,٨٨	٤٩	١٥	٥١,٩٦	٤٩	١٢٠	٥	
٥٠,٨٨	٤٩	١٥	٨,٢٨	٣٠	١٢٠	٦	
١٠,٨٠	١٨	١٥	٨,٢٨	٣٠	١٢٠	٧	
١٠,٨٠	١٨	١٥	٥٣,٢٨	٤٢	١٢٠	٨	
٦,٠٠	٥٦	١٤	٥٣,٢٨	٤٢	١٢٠	٩	
٦,٠٠	٥٦	١٤	٥١,٣٦	٥	١٢١	١٠	
٩,٩٦	٥	١٥	٥١,٣٦	٥	١٢١	١١	
٩,٩٦	٥	١٥	٢٤,٢٤	١٠	١٢١	١٢	
١١,٢٨	١٦	١٥	٢٤,٢٤	١٠	١٢١	١٣	
١١,٢٨	١٦	١٥	٣٢,٥٢	١٦	١٢١	١٤	
١٨,٢٤	٢٦	١٥	٣٢,٥٢	١٦	١٢١	١٥	
١٨,٢٤	٢٦	١٥	٥٥,٤٤	٣٠	١٢١	١٦	
٥٦,٦٤	٤٦	١٥	٥٥,٤٤	٣٠	١٢١	١٧	

خط العرض (شمالاً)			خط الطول (غرباً)			نقطة الانعطاف	رقم القطعة
(ثوان)	(دقائق)	(درجات)	(ثوان)	(دقائق)	(درجات)		
٥٦,٦٤	٤٦	١٥	٥٢,٨٠	٥٣	١٢١	١٨	
٤٩,٤٤	١٦	١٦	٥٢,٨٠	٥٣	١٢١	١٩	
٤٩,٤٤	١٦	١٦	٢٨,٢٠	٢٨	١٢١	٢٠	
٣٠,٩٦	٢١	٩	٣٠,٠٠	٥٢	١٥٤	١	ألف-٥
٣٠,٩٦	٢١	٩	٣٠,٠٠	٧	١٥٥	٢	
٣٠,٠٠	٢٢	٩	٣٠,٠٠	٧	١٥٥	٣	
٣٠,٠٠	٢٢	٩	٣٠,٠٠	٢٢	١٥٥	٤	
٤٥,٦٠	٢٠	٩	٣٠,٠٠	٢٢	١٥٥	٥	
٢٩,٧٦	٢٠	٩	٦,٦٠	٣٧	١٥٥	٦	
٢٨,٦٨	٣٥	٩	٦,٦٠	٣٧	١٥٥	٧	
٢٨,٦٨	٣٥	٩	٣٠,٠٠	٥٢	١٥٥	٨	
٣٠,٠٠	٧	٩	٣٠,٠٠	٥٢	١٥٥	٩	
٣٠,٠٠	٧	٩	٣٠,٠٠	٢٢	١٥٦	١٠	
٣٠,٠٠	٣٧	٨	٣٠,٠٠	٢٢	١٥٦	١١	
٣٠,٠٠	٣٧	٨	٣٠,٠٠	٥٢	١٥٦	١٢	
٣٠,٠٠	٥٢	٩	٣٠,٠٠	٥٢	١٥٦	١٣	
٣٠,٠٠	٥٢	٩	٣٠,٠٠	٧	١٥٥	١٤	
٣٠,٠٠	٧	١٠	٣٠,٠٠	٧	١٥٥	١٥	
٣٠,٠٠	٧	١٠	٢٨,٢٠	٢٢	١٥٥	١٦	
٢٠,٤٠	٥٠	١٠	٢٨,٢٠	٢٢	١٥٥	١٧	
٢٠,٤٠	٥٠	١٠	٣٠,٠٠	٥٢	١٥٤	١٨	
٢٤,٤٨	٣٦	١١	٦,٦٠	٤٩	١٤٤	١	ألف-٦
٢٤,٤٨	٣٦	١١	١٩,٣٢	٢٠	١٤٤	٢	
٠,٠٠	صفر	١١	١٩,٣٢	٢٠	١٤٤	٣	
٠,٠٠	صفر	١١	٠,٠٠	صفر	١٤٥	٤	
٥٩,٨٨	٤٩	١١	٠,٠٠	صفر	١٤٥	٥	
٥٩,٨٨	٤٩	١١	٦,٦٠	٤٩	١٤٤	٦	
٣٦,٢٤	٢٠	١١	٢٠,٤٠	٥	١٣٩	١	ألف-٧
٣٦,٢٤	٢٠	١١	٢,٠٤	٣٨	١٣٨	٢	
٢٥,٦٨	٥٨	١٠	٢,٠٤	٣٨	١٣٨	٣	
٢٥,٦٨	٥٨	١٠	٣٢,٨٨	١	١٣٩	٤	

خط العرض (شمالاً)			خط الطول (غرباً)			نقطة الانعطاف	رقم القطعة
(ثوان)	(دقائق)	(درجات)	(ثوان)	(دقائق)	(درجات)		
٥٩,٥٢	٤٩	١٠	٣٢,٨٨	١	١٣٩	٥	
٥٩,٥٢	٤٩	١٠	٠,٠٠	٣٠	١٣٩	٦	
٣٠,٠٠	٧	١١	٠,٠٠	٣٠	١٣٩	٧	
٣٠,٠٠	٧	١١	٦٠,٠٠	٣٥	١٣٩	٨	
٢١,٨٤	٢٦	١١	٦٠,٠٠	٣٥	١٣٩	٩	
٢١,٨٤	٢٦	١١	٢٠,٤٠	٥	١٣٩	١٠	
٣٣,٧٢	٣٢	١٣	٠,٢٤	٢٦	١٣٩	١	ألف-٨
٣٣,٧٢	٣٢	١٣	٤٨,٠٠	٥٨	١٣٨	٢	
٥٢,٨٠	٢٦	١٣	٤٨,٠٠	٥٨	١٣٨	٣	
٥٢,٨٠	٢٦	١٣	٢٤,٠٠	٨	١٣٩	٤	
٢٨,٨٠	٣	١٣	٢٤,٠٠	٨	١٣٩	٥	
٢٨,٨٠	٣	١٣	٠,٠٠	٤٨	١٣٩	٦	
٨,٧٦	٤٠	١٣	٠,٠٠	٤٨	١٣٩	٧	
٨,٧٦	٤٠	١٣	٠,٢٤	٢٦	١٣٩	٨	

باء - خريطة الموقع العام للمنطقة المشمولة بالطلب

